

حقوق الانسان في دولة الإمام
(دراسة مقارنة)م.م.منى محمد عبد الرزاق
صلاح هادي علي

جامعة كربلاء

ملخص حقوق الانسان في دولة الامام

لا نستطيع ان نفهم حقيقة حقوق الانسان - كما هي مدونة حالياً" في موثيق دولية - اذا لم تكن لدينا فكرة عن المفهوم القانوني لحقوق الانسان لان فكرة حقوق الانسان مصدرها المباشر هو القانون . فالقانون ينشئ حقوق انسان معينة ابتداءً" وتتمثل بحقوق الانسان الطبيعية الثابتة كحق الحرية والملكية والأمن . ويقرر احياناً اخرى حقوقاً قائمة بتوافر اسبابها وهي اسباب مباشرة لنشأة حقوق الانسان وتكون هذه الاسباب واقعة مادية ، كواقعة بلوغ سن معينة يترتب عليها اكتساب حق من حقوق الانسان ، كحق الشخص في الانتخاب او الترشيح او تولي وظيفة معينة . وتبعاً لذلك فإن مفهوم حقوق الانسان قانوناً ((هي الحقوق التي تثبت للشخص لكونه انساناً ، وهي المعايير الاساسية التي تكون متأصلة في كل فرد فلا تكتسب ولا تورث ولا يمكن انتزاعها ، فليس من حق احد ان يحرم إنساناً منها حتى لو لم تعترف بها قوانين دولته ، او عندما تنتهكها تلك القوانين ، فهي ثابتة وغير قابلة للتصرف والتجزؤ وهي اساس العدالة والحرية والسلام)) . وفي ظل النظام الديمقراطي تكون حقوق الإنسان مصنونة وبممارسة حقوق الانسان ضمان للمجتمع الديمقراطي. ودولة الامام تجسيد للنظام الديمقراطي الاسلامي الذي يمثل مرحلة من مراحل الحياة السياسية في الاسلام ، وقد ساهمت دولة الامام في تقدم وانطلاق الاسلام في الركب الحضاري لدورها الحيوي في نمو وتطور دولة الاسلام كونها جنبت الدولة الاسلامية الكثير من المخاطر والايحاء بما قدمت لها من تجارب في مراحل نموها وما تحمله تلك التجارب من دروس عملية كثيرة ، تمثلت هذه الدروس في دستور دولة الامام . الذي يعترف للأفراد بالعيش الكريم ، ويساوي بين الافراد بالحقوق والواجبات ، ولا يجعل للحرية حدوداً الا اذا اقتضت مصلحة الجماعة مثل هذه الحدود . وقد عالج هذا المفهوم تلقيناً وتطبيقاً في اقامة الحقوق العامة . ورعاها في أصحابه واعادته على السواء . ووفقاً لرؤية الامام علي (ع) فان حق الامن هو المعيار الاول والاساس لتقييم حالة الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع ، ويتجسد الامن لدى الامام بما يضمن من حقوق الناس ويتوفر اسباب عيشهم وبما يشبع بينهم من عدل وبراغي فيهم حق المساواة . وتابع الامام علي (ع) سيره الصاعد الرحب في حقوق الانسان وذلك تأكيداً لكرامة الجنس البشري بكافة عناصره ومقوماته المادية والاخلاقية . ولبناء مجتمع صحيح تحفظ فيه حقوق الانسان بأروع معانيها وتقوم على اصول تقوم عليها النظريات الاشتراكية الحديثة ولا تخالفها في شئ.

Summary human rights in the state of Imam

We can not understand the reality of human rights -as it recoded currently in the international documentation-unless we consider the lawful concept of hum rights as such the concept of human rights is sourced through law .however the law itself would make those very rights as start being represented in the natural and firm human rights, like freedom, possession and security . some other times it decided rights of available reasons which are direct causes for human rights. Such causes may show real facts as one of achieved. As the right of election or voting or occupying a certain job. Accordingly the concept relating to human rights lawfully indicates (those rights that confirm to a person as his being a man, which are basic measures rooted in every individual neither adopted nor being inherited and would never be extracted. No one has the right to prevent a man from even if the citizen's state laws do not decide, since these rights are fixed and not liable to change and thus they are the base of justice, freedom and peace).under the democratic systems a person's rights are protected consequently, enjoying such rights is but a guarantee for a democratic society. The state of Imam Ali (p) is considered as a real embodiment of the democratic system which represents one phase of the political life phases in Islam. State of Imam Ali (p) has contributed in the onset and progress of Islam the civilization empire via its vital role in growing & development of the state of Islam because it spared this Islamic state the risks and dangers. the later was achieved when the state of Imam presented a lot of experiences during its stages of growth that endured many practical lessons. the lessons figured out with the Constitution of the state of the Imam that recognize the rights of individual to live decent and equal rights and duties of individuals , and does not make boundaries to the freedom unless it was mandatory and better for the community. This concept has received application in the administration of public rights and Imam Ali (p) applied it on both of his & enemies. Imam Ali (p) continued upward in the broad human rights and the affirmation of the dignity of the human race in all its components and elements

المقدمة

ليس من الغيب ان يدور الحديث في اكثر البحوث الموضوعية عن الامام علي (ع) حول موضوعات تكاد تنحصر في الكلام عن الضرب في السيوف حتى تنقوس ، والطعن بالرماح حتى تنقص ، ثم عن مقاتلين تحط عليهم الطير من السماء وتمزقهم سباع الارض . ان هذه الامور اخذت حيزاً في تاريخ الامام ، لان اخبارها انحصرت في الف قضية وقضية في التاريخ البعيد . ولكن جوانب العظمة الحقيقية في دولة الامام اكثر من ذلك .

ولقد جهدنا ان يحفل هذا البحث بنظرات جديدة تتعلق بدولة الامام ، وبالتفاته تشمل ما انطوى عليه تاريخ الامام علي (ع) من معنى الانسان بوضعه كائناً اجتماعياً وكيف تدرج هذا المعنى من طور الى طور وفقاً لسير التاريخ العام . ونظراً لأهمية موضوع حقوق الانسان في عالمنا المعاصر وضرورة توفير مستلزمات وضمانات حمايتها على الصعيدين الوطني والدولي ، وتأسيساً على ماكان للامام علي (ع) من رؤية متميزة لتلك الحقوق اتسمت بالشمولية والعمق والتطبيق العملي ، حتى صار بالامكان القول ان هذه الرؤية يمكن الاستفادة منها لمعالجة اشكالية حقوق الانسان من جانب ، و تدليلها على قدرة عقلية فائقة امتلكها الامام علي (ع) للاستشراق ما اصبح يعرف اليوم بالاجيال الثلاثة لحقوق الانسان من جانب اخر ، وربما يزيد عليها بكثير . واذا اردنا ان نستوضح مبادئ الامام علي (ع) في حقوق الانسان او نقرن المبادئ العلوية او الوثيقة العلوية لحقوق الانسان ، ومبادئ وثيقة إعلان حقوق الإنسان الدولية وما تلاها من اتفاقيات وعهود وبروتوكولات دولية شكلت الشرعية الدولية لحقوق الانسان ، بغية ان نلتصم الفوارق بينهما في الوقت الذي يؤكد فيه انه يصعب على المرء ان يجد اختلافاً كبيراً بين الاثنين ، فلا يكاد يوجد اساس في الوثائق الدولية الا ويوجد له مثيل في الوثيقة العلوية اما الفرق فهو ينحصر بتقديرنا بالصيغ نتيجة لاختلاف الزمان . ومهما يكن فانه يمكن تلخيص هذه الفوارق في حال توفرها بالقول : ان الوثائق الدولية لحقوق الانسان يعود بداية وضعها الى عام 1948 ، بينما يعود تاريخ وضع الوثيقة العلوية لحقوق الانسان الى مايزيد عن العشرات من القرون من الزمن الماضي . وان الوثائق الدولية لحقوق الانسان شارك في صياغتها الكثير من المفكرين الذين ينتمون لمعظم دول العالم ، فيما صاغ الوثيقة العلوية لحقوق الانسان عبقرى عظيم واحد هو الامام علي (ع) . وان معظم مدن العالم التي اسهمت في وضع الوثائق الدولية لحقوق الانسان ، واعترفت بها ، هي نفسها التي سلبت ولا زالت تسلب الانسان حقوقه في اكثر بقاع الارض وتمزيقاً لهذه الوثائق وهدراً لتلك الحقوق . في الوقت الذي سعى فيه الامام علي (ع) الى القضاء على الاستبداد اينما وجد ، الى ان قضى شهيد الدفاع عن حقوق الانسان افراداً وجماعات . بينما كان في حياته مسلوب الحقوق .

وعليه فان منهجية البحث سوف تكون على مبحثين : يتعلق الاول منهما بماهية حقوق الانسان في دولة الامام وهو على مطلبين ، يتضمن الاول مفهوم حقوق الانسان من خلال ايضاح حقوق الانسان في المفهوم القانوني و اساس حقوق الانسان في التشريع والفكر الاسلامي ومن ثم تطرقنا الى نظام الحكم الذي في ظله تطبيق حقوق الانسان . اما المطلب الثاني فقد بحثنا فيه المقصود بدولة الامام ومعرفة من هو الامام وما هي طبيعة نظام الحكم في دولة الامام ومعرفة مقومات حقوق الانسان في دولة الامام . اما المبحث الثاني فقد خصصناه لتطبيقات حقوق الانسان في دولة الامام وهو على مطلبين ، في المطلب الاول تناول الحقوق المدنية والسياسية في دولة الامام من خلال تطبيقاتها المتمثلة بحق الحياة والحرية وينابيعها في دولة الامام وحق الامن والامان في دولة الامام . اما المطلب الثاني فبحثنا فيه الجيل الثاني للحقوق المتمثلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دولة الامام وتطرقنا الى حقوق المرأة والطفل في دولة الامام والحق في الضمان الاجتماعي في دولة الامام واخيراً بحثنا في الحق في التربية والتعليم في دولة الامام . ثم انهينا البحث بخاتمة اوجزنا فيها ما توصلنا اليه من استنتاجات .

المبحث الأول

ماهية حقوق الإنسان في دولة الإمام

إن فكرة حقوق الإنسان واسعة في مفهومها ، إذ إن تأصيلها تتنازع تيارات فكرية ايديولوجية ودينية مرت بمراحل مختلفة من تاريخ الإنسانية ، وقد كان للإمام علي بن أبي طالب في تاريخ حقوق الإنسان شأن وأصول وأراء تتصل اتصالاً كبيراً بالإسلام وهي تدور على محور دفع الاستبداد والقضاء على التفاوت الطبقي بين الناس . فقد كان الإمام علي (ع) السيف المسلط على رقاب المستبدين والطغاة وهو الساعي إلى تركيز العدالة الاجتماعية من خلال نظام الحكم في دولته وسياسته التي تقوم على أسس تحفظ للإنسان حقوقه في العيش وكرامته كإنسان . التساؤل الذي يثار ، هل حقوق الإنسان التي ينادي بها المجتمع الدولي في الوقت الحاضر تدور في نفس محور حقوق الإنسان التي طبقت في دولة الإمام ؟ إن الإجابة على هذا التساؤل تستلزم التعرض أولاً لمفهوم ومعنى ومضمون حقوق الإنسان ، ومن ثم البحث في المقصود بدولة الإمام وطبيعة نظام الحكم فيها ومقومات حقوق الإنسان فيها . وهو ما سنتناوله تباعاً :-

المطلب الأول : مفهوم حقوق الإنسان

لا نستطيع أن نفهم حقيقة حقوق الإنسان – كما هي مدونة حالياً بمواثيق دولية – إذا لم تكن لدينا فكرة عن المفهوم القانوني لحقوق الإنسان لأن فكرة حقوق الإنسان مصدرها المباشر هو القانون فالقانون تارة ينشئ حقوق إنسان معينة ابتداءً وتتمثل بحقوق الإنسان الطبيعية الثابتة كحق الحرية والملكية والأمن ومقاومة الظلم⁽¹⁾ . ويقرر أحياناً أخرى حقوقاً قائمة بتوافر أسبابها وهي أسباب مباشرة لنشأة حقوق الإنسان وتكون هذه الأسباب واقعة مادية ، كالوقعة الطبيعية لبلوغ سن معينة يترتب عليها اكتساب حق من حقوق الإنسان ، كحق الشخص في الانتخاب أو الترشيح أو تولي وظيفة معينة⁽²⁾ . ودور القانون هو مجرد أن يجعل اكتسابها رهيناً بتوافر أوضاع معينة يترتب عليها نشوء الحق قانوناً ، وان القانون هو الوسيلة الطبيعية المشروعة لوضع الحقوق موضع التنفيذ . وبعد أن عرفنا بأن القانون هو المصدر المباشر لحقوق الإنسان يبقى هناك تساؤل حول المفهوم القانوني لحقوق الإنسان وحول منشأ هذه الحقوق وأساسها وما هو نظام الحكم الذي في ظله يمكن أن يطبق مضمون حقوق الإنسان بالشكل الصحيح ؟ سوف نحاول الإجابة عن هذه التساؤلات من خلال التطرق : أولاً الى المفهوم القانوني لحقوق الانسان وضمن إطار معنى الحق قانوناً ، ومن ثم نوضح أساس فكرة حقوق الانسان في التشريع والفكر الإسلامي واخيراً نتطرق إلى نظام الحكم الذي في ظله تطبيق حقوق الانسان ويضمن ممارسة هذه الحقوق من قبل المجتمع ألا وهو النظام الديمقراطي .

أولاً : حقوق الانسان في المفهوم القانوني .

هناك علاقة وثيقة بين حقوق الانسان والقانون ، فالقانون هو الذي ينظم حقوق الانسان وهو الذي يحميها ولن تأتي هذه الحماية إلا إذا فرض القانون على كافة الناس وان يحترموا حقوق غيرهم ، وهذا الاحترام يكون بالنسبة للمكلفين به واجباً قانونياً ومعنى كونه قانونياً انك إذا لم تقم به طوعاً قسراً القانون على القيام به . وهنا نتساءل ماذا تعني كلمة (حقوق الانسان) عند رجل القانون ؟ إن وضع تعريف لحقوق الانسان كمفهوم قانوني ، كان محل جدل فقهي واسع قامت من اجله آراء متعددة⁽³⁾ . ينتقد بعضها البعض الآخر في قصوره عن إعطاء تعريف مانع لحقوق الانسان يغطي جميع أوجه استعماله في الحياة الإنسانية التي هي محل تدخل

قانوني ، خاصة في المجالات الاقتصادية والتجارية والسياسية وجزء من المجالات الاجتماعية. لكن اقرب تعريف لحقوق الانسان من حيث جوهره يتأتى من خلال وضع تعريف لكلمة الحق كمفهوم قانوني وهو ما ذهب إليه البعض من فقهاء القانون بأنه (ثبوت قيمة معينة لشخص بمقتضى القانون) (4). بمعنى ان هذا الثبوت الذي يعترف به القانون للشخص يعتبر العنصر الأساسي الذي يقوم عليه الحق ، لا تقتصر ثبوت القيمة هنا ، على ماله قيمة مادية ، بل يشمل كذلك ماله قيمة أدبية أو معنوية ، فقد تكون القيمة التي يعترف بها القانون للشخص مما لا تقدر بمال ، فحق الشخص في الحياة وحقه في الحرية وحقه في حكم بلده (حقه في الانتخاب) وحقه في أن ينسب إليه نتائج ذهنه العلمي أو الأدبي أو الفني ، كل هذه الحقوق ترد على قيم أدبية أو معنوية لا تقدر بمال . وبعد أن عرفنا بأنه قيمة تثبت لشخص ، فإنه من اليسير الآن الاقتراب لمعرفة حقيقة حقوق الانسان ((وهي الحقوق التي تثبت للشخص لكونه إنساناً)) (5). أما مفهومنا لحقوق الانسان ((أنها المعايير الأساسية التي تكون متأصلة في كل فرد فلا تكتسب ولا تورث ولا يمكن انتزاعها، فليس من حق احد أن يحرم شخصاً من تلك الحقوق حتى لو لم تعترف بها قوانين بلده، أو عندما تنتهكها تلك القوانين، فهي ثابتة وغير قابلة للتصرف والتجزؤ وهي أساس العدالة والحرية والسلام)).

ثانياً: أساس حقوق الانسان في التشريع والفكر الإسلامي .
إن تاريخ حقوق الانسان ، وان صوراً منهجياً كمفهوم مسيحي أوربي ، إلا إن ذلك لا يعني أسبقيتهم وتفردهم في هذا المجال ، إذ إن حقائق تاريخية تؤكد اهتمام الفلاسفة والثقافات الشرقية العريقة بالإنسان وحقوقه وعلى أهمية المساواة بين الناس (6). وإذا كانت جميع الديانات السماوية والفلسفات الوجدانية ، تعتبر إن الحياة هبة من الله ، وان الانسان محمول في الحفاظ والمثابرة على حياته ، فلا يجوز أن يحرم منها احد ولا يجوز أن ينتهك في شيء حامل الحياة وحوايها وهو الجسم . وقد تجلى هذا التراث الديني في النصوص السياسية الكبرى التي أصبحت أساساً قانونياً لفلسفة حقوق الانسان . وبما إن الديانة الإسلامية كانت رسالة سماوية تدعو الى وحدانية الله تعالى ، وقد لعبت دوراً بارزاً في النهوض بحقوق الانسان وحرياته ، مما كان لها فضل كبير في تهيئة المناخ لتطور هذه الحقوق في القرون التالية ، فإنه لا بد لنا من إلقاء نظرة على التشريع والفكر الإسلامي في هذا المجال . لقد اعترفت الشريعة الإسلامية منذ فجرها الأول بحقوق الانسان وحرياته الأساسية في وقت لم يكن للإنسان حق أو حرية أو كرامة في ذلك المحيط حيث التمايز بين الرجال والنساء والأحرار والعبيد بصورة تنتهك فيه حرية الانسان بالنسبة للمرأة والعبد ، إذ كان يدن العرب في الجاهلية هو الاعتداء على أموال وممتلكات بعضهم البعض بل كان ذلك من الصفات المميزة للعرب قبل هداية الإسلام لهم (7). فالشريعة الإسلامية إنما جاءت لتنتشل الناس من ذلك الواقع المرير الذي طالما عانت منه تلك الطبقات الفقيرة والمحرومة لتأتي الشريعة الإسلامية بالوسائل والأحكام التي كان لها الأثر في تغيير ذلك الواقع ، ليصبح القرآن هو الدستور الأعلى الذي أعلن الثورة الأولى للحقوق الإنسانية ووضع القواعد الأساسية للأحكام الدينية والمدنية التي يخضع لها المجتمع والدولة (8). ولم يكتفِ الإسلام بتحريم الانسان من العبودية لغير الله وحفظ حريته والمنع من العدوان ، وإنما أرسى قواعد العمل على تأكيد وحماية هذه الكرامة ومتطلباتها بإطار حقوقي فيه من الشمولية يفتقر إليه أي نظام قانوني وضعي معاصر . فهو إضافة لتأكيد الكرامة الإنسانية بمفهومها المادي ، فقد أعطى للكيان المعنوي للإنسان المتعلق بكرامته حماية أيضاً ، فتحريم القتل بغير حق هو تأكيد للحق في الحياة كما جاء في قوله تعالى ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) (9) كما حرم الإسلام اهانة وإذلال الانسان (10). ولما كانت الحرية من العبودية والتحرر من الخوف والفاقة هما العمود الفقري لمقومات الكرامة الإنسانية – لذا فإن مبدأ الحرية في الإسلام كان وثيق الارتباط بالعقيدة نفسها فإنه يستقيم مع فطرة العقل السليم التي فطر الله عليها الانسان ، وهي بذلك تدخل دائرة الحقوق الطبيعية في الفكر الإسلامي لأنها (عنصر جوهري في كيان الانسان وظاهرة أساسية تشترك فيها الكائنات الحية بدرجات مختلفة تبعاً لمدى حيويتها وقابليتها العقلية ، وهذه الحرية الطبيعية التي يتمتع بها الانسان هي تعتبر بحق إحدى المقومات الجوهرية للإنسانية ، لأنها تعبر عن الطاقة فيها فالإنسانية بدون هذه الحرية لفظ بدون معنى ، وهي بهذا المعنى خارجة عن نطاق البحث الذهني) (11) كما أعلن الإسلام المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية المشتركة ، وفي الحقوق المدنية والشؤون والمسؤوليات والجزاء والحقوق العامة ((أَنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أُخُوَةٌ)) (12). وسأوى الإسلام في الحقوق المدنية بين الرجل والمرأة واعترف لها بإنسانيتها كاملة . ومنحها الأهلية الكاملة في جميع التصرفات . كما سأوى الإسلام في الحقوق المدنية بين المسلمين وغير المسلمين في المجتمع . فأعطى الإسلام حقوقاً للذميين والمعاهدين في بلد الإسلام نفس تلك الحقوق التي يتمتع بها المسلمين ، وتطبق عليهم القوانين نفسها التي تطبق على المسلمين . وليصبحوا غير المسلمين في المجتمع الإسلامي أمانة في أعناق المسلمين . ومن هنا جاءت تسميتهم بالذميين من ((الذمة)) أي الأمانة التي هي لدى المسلم (13). وأمام هذا الاهتمام الواقعي بالإنسان والذي تسنده أحكام شرعية ملزمة بمقتضى نصوص قرآنية محكمة ، تقرررت للإنسان في الإسلام حقوق مختلفة تحفظ وتعزز من كرامته وأصبحت محل حماية شرعية ، فإنه لا مجال للمقارنة أو المقاربة بين موقف الإسلام وبين الفكر الإنساني وقوانينه الوضعية في هذا الخصوص ، فالإسلام أعطى هذه الحقوق ابتداءً صبغة قانونية ، أي قامت مع قيام الإسلام وليست أمنيات للفلاسفة لما يجب أن يكون أو كثرمة لثورات دموية ضد طغيان الحكام في أوروبا وأمريكا .

ثالثاً : أنظمة الحكم وتطبيق حقوق الانسان.

إن الديمقراطية وحقوق الانسان متلازمان . ففي ظل الديمقراطية تكون حقوق الانسان محترمة في الممارسة ، وممارسة حقوق الانسان ضماناً للديمقراطية . فالديمقراطية باعتبارها احد طرائق الحكم التي عرفها العالم لا تقوم بالمؤسسات الدستورية فقط ، إنما يقوم إلى جانب ذلك مفاهيم تتجاوز مؤسسات الحكم والنصوص التي تتونها الدساتير في متنها . فمن المهم في دراسة النظام الديمقراطي عدم الاقتصار على الهيكل الإداري الرسمي للدولة السياسية ، فان ذلك لا يمثل مسحاً كاملاً لهذا النظام ، فالبنية الثقافية بما تحمل من مكونات عقائدية وأعراف قانونية فقهية كعادات وتقاليد متجذره في الهوية الاجتماعية تكون هي المحاور البنوية لصرح النظام (14). فالمجتمع الديمقراطي يقوم على ثلاث مبادئ أساسية هي:-

1- الحقوق السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والمدنية مترابطة بعضها مع بعض ، وإمكانية ممارسة احد الحقوق او بعضها يعتمد على توفير الحقوق الأخرى .

2- المساواة السياسية بين المواطنين كافة ومبادئ هذه المساواة في ممارسة المرأة الحقوق السياسية بالمساواة مع الرجل .

3- القبول بالتعددية والصراع بين الأفكار ، وقدرة المعارضة على أن تكسب الأغلبية وتصل إلى السلطة وتحترم كل قوة سياسية في المجتمع وتعطي حق وجود عمل القوة السياسية الأخرى .

ومن ذلك يتضح إن صدور دستور في بلد ما ينص على حقوق الانسان لا يعني إن الحكم فيه أصبح ديمقراطياً فلا يمنع الحاكمين من أن يصدروا من القوانين ما يفرغ الدستور من مضامينه التي هي في صالح الشعب ومن ذلك حقوقه السياسية وما ينص عليه من حريات أساسية . وبهذا يبقى الدستور واجهة فحسب لتقول الدولة إنها دولة دستورية . لذلك فإن ديمقراطية النظام تبقى موقوفة على الدستور السليم ، وعلى سلامة تطبيق أحكام هذا الدستور ، وأداء وظيفة المؤسسات التي تقوم عليها النظام الديمقراطي على الوجه الصحيح . وإن تكون الدولة قانونية . وإن تطبق القوانين التي يشرعها مجلس نواب منتخب على وجه سليم متفق وأحكام الدستور وكافل للحقوق والحريات . وهذا ما تطمح إليه الشعوب وتعمل على أن يسود في مجتمعاتها .

المطلب الثاني : المقصود بدولة الإمام

هناك بعض من يتصور إن السياسة لا علاقة لها بالدين إطلاقاً حيث إن الدين أمر روحاني يشتمل على الفضائل والمعنويات ، أما السياسة فهي - عادةً - تكون مبنية على الماديات والمكر والخديعة ، والظلم والاستبداد ، أما السياسة الإسلامية فتتظم أفضل برامج للحكومة في تعاملها مع شعبها ومع سائر الدول المجاورة وغيرها من الدول ، كما تضمن للأقليات الدينية كامل حرياتها المشروعة ، ثم إن سياسة الإسلام تبنى على السلم واحترام الرأي الآخر وفتح المجال للمعارضة ، وتمنح الحريات الكثيرة في مختلف ميادين الحياة الفردية والاجتماعية (15). ودولة الإمام هي تاريخ لمرحلة من مراحل الحياة السياسية في الإسلام، وقد ساهمت دولة الإمام في تقدم وانطلاق الإسلام في الركب الحضاري لدورها الحيوي في نمو وتطور دولة الإسلام كونها جنبت الدولة الإسلامية الكثير من الأخطاء بما قدمت لها من تجارب في مراحل نموها وما تحمله تلك التجارب من دروس عملية كثيرة .

والسؤال الذي يثار هنا من هو الإمام وما هي طبيعة نظام الحكم في دولة الإمام وهل كانت مقومات حقوق الانسان متوفرة في ظل دولة الإمام ؟ للإجابة على هذا التساؤل سنبين أولاً من هو الإمام ومن ثم ما هي طبيعة نظام الحكم في دولته وأخيراً سنتناول دولة الإمام ومقومات حقوق الانسان في تلك الدولة .

أولاً : من هو الإمام .

إن الإمام بيان لو نطق بالتقريع لأنقضَ على لسان العاصفة انقضاضاً ولو هدد الفساد والمفسدين لتفجر براكين لها أضواءٌ وأصوات . ولو انبسط في منطق لخطب العقول والمشاعر فأقل كل باب على كل حجة . ولو دعا الى تأمل لرافق فيك منشأ الحس واصل التفكير فساقك الى ما يريده ، ووصلك بالكون وصلأ ، ووجد فيك القوى للاكتشاف توحيداً . وهو لو رعاك لأدركت حنان الأب ومنطق الابوة وصدق الوفاء الإنساني وحرارة المحبة التي تبدأ ولا تنتهي ! أما إذا تحدث إليك عن بهاء الوجود وجماليات الخلق وكمال الكون ، فإنما يكتب على قلبك بمداد من نور النجوم ! بيانٌ هو بلاغة من البلاغة ، وتنزيل من التنزيل ! بيان اتصل بأسباب العربي ما كان منه وما يكون ، حتى قال احدهم في صاحبه إن كلامه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق . هل عرفت عقلاً كهذا العقل ، وعلماً كهذا العلم ، وبلاغة كهذه البلاغة ، وشجاعة كهذه الشجاعة ، تكتمل من الحنان بما لا يعرف حدوداً حتى ليبهرك هذا القدر من الحنان كما يبهرك ذلك القدر من المزايا لتلقي جميعاً وتتحد في رجل من أبناء آدم وحواء . فإذا هو العالم المفكر الأديب الإداري الحاكم القائد الذي يترك الناس والحكام وذوي المطامع والجيوش يتأمرون عليه، يُقبل عليك فيهبز فيك مشاعر الانسان الذي له عواطف وأفكار ، فيهمس في قلبك هذه النجوى الرائعة بما فيها من حرارة العاطفة الكريمة قائلاً : ((فقد الأحبة غربة)) أو ((لا تشمت بالمصائب)) أو ((ليكن دنوك من الناس ليناً ورحمة)) أو ((واعف عمن ظلمك وأعط من حرمك وصل من قطعك ولا تبغض من بغضك !)) (16). هل عرفت من الخلق العظيم يلتقي مع المفكرين بسمو فكرهم ، ومع الخيرين بحبهم العميق للخير ، ومع العلماء بعلمهم ، ومع الباحثين بتنقيبهم ، ومع ذوي المودة بمودتهم، ومع الزهاد بزهدهم ، ومع المصلحين بإصلاحهم ، ومع المتألمين بالأمهم ، ومع المظلومين بمشاعرهم وتمردهم ، ومع الأديباء بأديبهم ، ومع الأبطال ببطولاتهم ، ومع الشهداء بشهادتهم ، ومع كل إنسانية بما يشرفها ويرفع من شأنها ، وله في كل ذلك فضل القول والعمل ، والتضحية المتصلة بالتضحية ، والسابقة في الزمان ! أعرفت هذا أم لم تعرفه ، فالتاريخ والحقيقة يشهدان أنه الضمير العملاق الشهيد العملاق أبو الشهداء علي ابن أبي طالب (عليه السلام) صوت العدالة الإنسانية وشخصية الشرف الخالدة ! وماذا عليك يا دنيا لو حشدت قواك فأعطيت في كل زمان علياً بعقله وقلبه ولسانه و ذو فقاره !!

وإذا كان عالماً اليوم قد طعنته السياسات الدولية الشرقية منها والغربية وخذشت وجهه الحروب والصراعات والانقلابات الدموية فانه لا ملجأ له إلا (في البحث عن طن من الأخلاق ليمزجه بمثقال من السياسة حتى تستقيم الحياة).. فبدون هذه المعادلة لا تعود المجتمعات البشرية الى رشدنا . وليس هذا ضرب من الخيال . فقد كان قبل خمسة عشر قرناً من الزمان هناك علياً يمزج طناً من الأخلاق بمثقال من السياسة (17) .

ثانياً: طبيعة نظام الحكم في دولة الإمام

السلطة في الإسلام هي الجهة التي ترعى شؤون الناس ، تحتضن الخيرين منهم وتربي الأشرار ، فالسلطة في الإسلام لا تصلح إلا لرجل فيه ثلاث خصال ، ورغ يحجزه عن معاصي الله ، وحلم يملك به غضبه ، وحسن الولاية على من يلي حتى يكون لهم كالوالد الرحيم .

فكان الإمام علي (عليه السلام) يستمد تصوره عن السلطة السياسية من النظرة القرآنية التي احتوت على تصور كامل لعناصر السلطة السياسية ، فالقرآن يصرح بتلك العناصر في عدة مواضع :

- 1- ((ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)) هود / 113 .
- 2- ((ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً)) الكهف / 28 .
- 3- ((إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم)) البقرة / 247 .
- 4- ((هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب)) الزمر / 9 .
- 5- ((قالت إحداهما يا أبتِ أستأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين)) القصص / 26 .

6- ((اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم)) يوسف / 55 .

7- ((الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل)) النساء / 37 .

وآيات كثيرة وكثيرة تصف لنا رئيس الدولة الإسلامية ، وتضع حدوداً لصلاحياته وترسم العلاقة القانونية بينه وبين أفراد الأمة والإمام علي قد تربى في أحضان الوصي ونزل القرآن وهو ابن عشر سنوات ملازماً لرسول الله (ص) وآيات القرآن تتقاطر دون انقطاع على نبينا الكريم (ص) . وعلى أساس هذه النظرة العميقة الى القرآن وجدنا أمير المؤمنين يضع منهجاً لمعرفة القيادة المستلهمة من القرآن الكريم ، فقال لأحدهم عندما سأله: ((فانظر أيها السائل فما ذلك القرآن عليه من صفته فائتمن اليه واستضيء بنور هدايته)) . فالقرآن هو دستور الدولة ومنهج للأمة ، فيه كل ما تستطيع الأمة أن تبني نفسها به وتستعيد مجدها به وترسم طريق مستقبلها ، فالحكم والسلطة هي وظيفة شرعية عند الإمام علي (عليه السلام) وليس كرسياً يتصارع من اجله ، وهذا هو الحجر الأساس في كل ما يتعلق بحكومة الإمام علي في النظرية والتطبيق ، ولا يمكن فهم فترة حكم الإمام علي (ع) ، الا اذا تشعبنا بتلك الرؤية الالهية التي يرى من خلالها الإمام السلطة ... وكل تقييم لحكم الإمام لا ينطلق من هذا المفهوم فهو تقييم خاطئ . فكثيرون لم يعرفوا مرامي الإمام وأهدافه فتخطوا تخطياً عشوائياً ، ولا نلومهم على ذلك فقد كان هناك عدد من المسلمين في زمن الإمام لم يفهموا تلك المرامي حتى بادروا الإمام قائلاً : ((ليس أمري وأمرك واحداً - إني أريدكم الله وانتم تريدوني لأنفسكم)) (18) . ومن هنا فالإمام ... قولاً وفعلًا كانت سيرته وسياسته منطلقاً من مقولاته ، وأول مقولة له .. (العامل بطاعة الله والحاكم بحكم الله لا وحشة عليه) .. اجل فقد كان في النظرية والتطبيق شيئاً واحداً قليماً يوجد منه في تاريخ الحكومات . من هنا كان الحكم عند الإمام على مستويين ، مستوى النظرية ومستوى الميدان والممارسة والتطبيق. فكان للإمام نظرات معلنة عن الحكم الإسلامي السليم صرخ الإمام بها في فترة الخلفاء الثلاثة الذين سبقوا ولايته وله وصايا لولايته وخطب قالها في المناسبات وتعليقات على الأحداث التي جرت في فترة حكم الإسلام ابتداءً من تكوين الدولة الإسلامية وحتى فترة حكمه وكل هذه النظرات والتصورات تشكل بمجموعها نظرية متكاملة كان لابد من كشف معالمها وتبيان بنودها وقد جمعت في نهج البلاغة (19) . وهناك حقيقة ثابتة هي إن الفرصة لم تتاح للإمام لإنشاء الدولة بكامل مؤسساتها المعروفة كما هي اليوم ولو كانت الفرصة سانحة للإمام لتطبيق نظريته في الدولة بصورة كاملة والتي أعلن عنها لملك الاشر لا مملكتنا اليوم تراثاً ذو قيمة حضارية عن دولة الإمام علي ، لكن انشغال الإمام في الصراع المرير ودخوله في معركة بعد خروجه من معركة أخرى فوت عليه وعلى الأمة فرصة ذهبية في إنشاء دولة تستند الى القانون وتقر للإنسان بحقوقه وتضع أمامه الواجبات وتكشف من خلال دولة الإمام علي الكثير من مجاهل السياسة الإسلامية . لكن وعلى رغم افتقار الإمام لتلك الفرصة التي كان ينتظرها لإرساء دعائم الكيان الإسلامي إلا إن المقدر الذي جرى تطبيقه من الفكر السياسي للإمام ليس بالشيء القليل . ومن كل ما تقدم وما قيل عن دولة الإمام نجد أنفسنا أمام مجتمع يمكن أن نطلق عليه ما يسمى بالمجتمعات الديمقراطية فكون المراحل التي مرت الديمقراطية بها متشابهة جوهراً وان اختلفت شكلاً في بعض الأحيان، وكون السباط الموجهة التي ذاقتها مواكب البشر جميعاً تحملها الأيدي ذاتها ويغير اسمها الزمان ويكسبها لونها المكان، وكون الغاية التي استهدفتها شعوب الأرض في سيرها الوعر الشاق خلال رحلة التاريخ هو الديمقراطية وان اختلفت عليها الأسماء! وان كل تقدم حققه الإنسان في الديمقراطية، فرداً او جماعة، هو نسيج موحد أسهمت الإنسانية بكاملها فيه، وبكل عصورها، منذ كان الانسان حتى يومه هذا ولقد أسهم الإمام بتاريخ الإنسانية بما فيه من طول وغرابة ووحدة ! ولعل إسهام الإمام في غرابته اظهر وجهه في صفحات تاريخ الديمقراطية هذه الغرابة التي يمثلها في طور من تاريخ الديمقراطية، شموخ علي بن أبي طالب، بين منحدرات هبطت بُعِيدَ أيامه وتشققت بها الأرض حتى لا يبان لها قعر. شموخ في الفكر والقلب خليقٌ بنا أن ننظر إلى قمة في تاريخ الإنسانية الواحد .

ثالثاً : دولة الإمام ومقومات حقوق الانسان

نظرة الإمام علي بن أبي طالب إلى الوجود لا يتعطل فيها حدٌ من حدود العقل والقلب والجسد . ولا يطفئ فيها تأمل الانسان في الكون والاندماج في كماله ، على النظر في حقوق الانسان المرتبط بالأرض ارتباط عيش وبقاء. أو على النظر في حقوق الجماعة المتعاونة في سبيل البقاء وما يقتضيه من مقومات. فهو كما دعا إلى الإعجاب بروعة الوجود وعجائب الخلق، دعا في الحين ذاته الى توجيه الأفراد والجماعات توجيهاً صحيحاً يسير بهم في طريق التعاون الاقتصادي والتكافل المادي الذي يضمن لهم الوصول الى الخير الأكبر، الى المحافظة على كرامة الانسان المركب من فكر يعمل وعاطفة تتحرك، وجسد له عليك حق ولك به المعنى المادي من معاني وجودك. وهو في سعيه إلى تطهير الضمير وتقديس الشوق وسماحة الوجدان، راح في الوقت نفسه يسعى في تنظيم مجتمع عادل له قوانين وضعية هي بمثابة الأساس من البناء (20). وهنا لابد من توضيح ما نراه صدقاً وحفاً تمهيداً لإدراك الأساس الذي بنا الإمام سياسته عليه، وأقام دستوره. فقد تجسد هذا الأساس بصيانة حقوق الناس في دولة الإمام وتوفير أسباب عيشهم وبإشاعة العدل بينهم ويراعي فيهم حق المساواة. وبهذا يسود الأمن في الناس ويظهر قبولهم لحكوماتهم صاحبة السلطة. وان هذه السلطة لا يقبلها علي (عليه السلام) إلا أن تكون ممثلة لإرادة الشعب والأمة وفي ذلك يقول (والزموا السواد الأعظم فان يد الله مع الجماعة) ويقول في القائمين على السلطة : (إنهم خزان الرعية ووكلاء الأمة) فهم يتولون خدمة الناس، وهم بذلك خدام الشعب ومصرفين أعماله والمحافظون على مصالحه وأمواله وحقوقه، ولا عمل لهم غير ذلك. ووكلاء الأمة هم نوابها الذين تثق بهم فينابون عنها في رعاية شؤونها والدفاع عن حقوقها .

وبما إن مصدر السلطة هو الشعب وحده عند الإمام فان وجودها لا يعني أكثر من تحقيق هذه الإرادة العامة. فإذا استقام أمر الناس بأصحاب السلطة استقامت السلطة وبقي أصحابها على مناصبهم، وإلا فليعزلوا في الحال (ولا تصلح الولاية إلا باستقامة أمر الرعية) (21) . كذلك فان الإمام علي (ع) هو أول من مثل علاقة الدولة بالناس بمنزلة الوالد لأبنائه قائلاً لعامله على مصر: (تقفد أمورهم كما يتفقد الوالدين لولدتهما) . ويأمر أتباعه بمقاومة الظلم والاضطهاد قائلاً (كونوا للظالم خصماً وللمظلوم عوناً) و (خذوا على يد الظالم السفية) (إلا إن لكل دم ثائراً ولكل حق طالب) وان (الوفاء لأهل الغدر غدر عند الله)، وان العامل بالظلم والعين عليه والراضي به، شركاء ثلاثة) . ولقد أدرك الإمام الحقيقة الكبرى في تكوين المجتمع الطبقي فصاغها

بهذه الكلمات القلائل (ما جاع فقير إلا بما مُتّع به غني) .بهذه الحقيقة التي بنت عليها الأنظمة العادلة اليوم قواعدها في العلاقات المادية بين الناس، سبق الإمام أن أدركها منذ خمسة عشر قرناً تقريباً، وفصلها ووضع قواعدها وأصولها بما ينسجم مع زمانه .
المبحث الثاني

تطبيقات حقوق الإنسان في دولة الإمام

ان اية فكرة تتطلب التعريف بطبيعتها وما يميزها عن غيرها من تحليل التطبيقات العملية التي تمثل طبيعة الشيء وجوهره ، وهو ما سنحاول معالجته في هذا المبحث الذي يكتسب اهمية خاصة قدر تعلق الامر بموضوع بحثنا وهو حقوق الانسان في دولة الامام وستكون معالجتنا لهذا الموضوع في اطار فكرة حقوق الانسان .

وعليه فاننا سنتناول اولاً : الحقوق السياسية والمدنية في دولة الامام وتطبيقاتها العملية وثانياً : سنوضح الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دولة الامام وتطبيقاتها العملية .

المطلب الاول : الحقوق المدنية والسياسية في دولة الامام

ان جيل الحقوق السياسية والمدنية، هو جيل حقوق الانسان الفرد والمواطن والتي تهدف الى تأمين سلامة الكيان المادي والمعنوي للانسان بمعنى اخر ان هذا الجيل يتمثل بحقوق الانسان الفردية البعد، ولعل من بين ابرز حقوق الانسان في هذا الجيل حق الحرية، وحق الحياة، وحق التنقل والاقامة، وحق التفكير والتعبير، وحق الملكية، وحق الامان وحرمة الحياة الخاصة والى غير ذلك من الحقوق. اما ما يمثل هذا الجيل من حقوق الانسان في دولة الامام يتجسد في اعتراف الامام علي ابن ابي طالب (ع) للناس بحرياتهم. فلم يكن يلجأ في ذلك الى قهر مادي او معنوي، فالقهر بمختلف لوانه منافٍ لاصول النظر العلوية الى الحرية وشروطها .
انما كان يتوجه الى عقول القوم بمنطق العقل وما لديه من حجة وبرهان ويتوجه الى قلوبهم وضمائرهم بمنطق القلب والضمير وما لديه من قوة ودليل فليحلق به من يلحق وليتخلف عنه من يتخلف . ولقد ادرك الامام الحرية باصولها، فأطلق ادراكه هذا نصاً صريحاً. واقام على هذه الاصول بنائه الجبار في الاخلاق الخاصة والعامه، وفي علاقات الناس بعضهم ببعض. وعمل بموجبها مصلاً ومشرعاً وقائداً وحاكماً وواعظاً. واعطى على احترامه حق الناس في الحرية الواسعة كل يوم دليلاً، ولكن ضمن نطاق يرسمه مفهوم الحرية نفسه، وهو ان لا تسيء حرية البعض الى حرية الجماعة .

ومن كل ما تقدم يثار التساؤل التالي : هل الحقوق السياسية والمدنية التي اطلق عليها الجيل الاول من حقوق الانسان كان معمول بها في دولة الامام ؟

للجابة على هذا التساؤل سنتطرق اولاً : الحق في حياة مصونة وثانياً : حق الحرية وينابيعها في دولة الامام. واخيراً: حق الامن والامان في دولة الامام .

اولاً : حق الحياة في دولة الامام

ان حياة الانسان في ظل التشريع الاسلامي محفوظة ومصونة ، صغيراً كان ام كبيراً ذكراً كان ام انثى لا يجوز الاعتداء عليها الا بالحق ، قال تعالى ((ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن قُتلَ مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل انه كان منصوراً)) (الاسراء/ 33) . وقال سبحانه وتعالى ((انه من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً)) (المائدة/ 32) وقال تعالى ((من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها)) (النساء/ 93) . وقال النبي (ص) (لزوال الدنيا اهون على الله من قتل امرء مسلم) ، والمسلم وغيره سواء في استحقاق الحياة وحرمة الدم ما لم يكن معلناً عداءه للإسلام والمسلمين . قال النبي (ص) (من قتل قتيلاً من اهل الذمة حرم الله عليه الجنة) . بل بلغ به الامر انه تواعد من يؤذي اهل الذمة بأن يكون صلى الله عليه واله وسلم وهو الخصيم عنهم في يوم القيامة اذ يقول : (من اذى ذمياً كنت خصمه يوم القيامة) . ويبنى على حق الحياة :-

1- تحريم قتل النفس: ((من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً)) (المائدة/32).

2- تحريم الانتحار .

3- تحريم الاذن بالقتل (أي تحريم اذن شخص لآخر بان يقتله) .

4- تحريم المبارزة .

5- تحريم قتل الجنين (تحريم الاجهاض او الاسقاط) . (22)

اما الامام علي (ع) الذي تتماسك مذهب في كل ميدان تتماسك الفروع النامية على اصل واحد ، يدرك ان السلم سورٌ عظيم يشيد حول الانسان وحول الحياة فيمنع عنهما كل شر . فاذا كان السلم بين الناس مبعثاً لهذا النعيم ، فعلام الناس ولجَم يتنافرون ؟ اصغ. الى هذا الكلام من قلب الامام : (يا ايها الانسان ! ما انتسك بهلكة نفسك ؟ اليس من نومك يقظة ؟) وتتعاون الاقوال والاعمال في حياة الامام متنافرة مع التعادي والتناصر والافتتال ، فلم يكن على قلب الامام ما هو اكره من ان يرى دمماً مراقاً . واذ كان يقدم النصح الى ولاته وعماله اذا قاتلوا عفوا عن اراقة الدماء الا بحاجة العدالة والحق ، واكثر من اوامره اليهم بالايستفكوا دمماً . اضع الى ذلك نظرة عبقرية يلقاها فتكشف عن الجانب الدولي في هذا الموضوع كما تكشف عاطفته عن الجانب الانساني الخالص فيه فسفك الدماء يزيل السلطان في نظرة الامام ، ويفقد معناه، ولاسيما اذا كان عمداً وهو لا يعذر فيه بعث لاحد عماله يقول : (ولا تقوين سلطانك بسفك دم حرام، فان ذلك يضعفه ويوهنه، بل ويزيله وينقله ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمدة !) . وفي هذا الصدد ، نرى امرأ عجباً ! فأي انسان عُرف في غير ابن ابي طالب، عذر وعفا وكان عطوفاً رحيماً طاهر القلب لا يلجأ الى العنف والقسوة ! فهو يأمر عامله على مصر بهذا القول: (وولٌ من جنودك انقاهم جيياً – أي اطهرهم قلباً – وافضلهم حلاً : ممن يبطن عند الغضب ولا يستريح الى الغدر ويرأف بالضعفاء وينبو على الاقوياء ، وممن لا يثيره العنف الخ) . ويضيف ابن ابي طالب ثقةً بنفسه وايماناً بعدالة ما يعمل فيقول (ما المجاهد الشهيد في سبيل الله بأعظم اجراً ممن قدر فعف . العفيف ان يكون ملاكاً من الملائكة) و (العفو زكاة الظفر) و (اولى الناس بالعفو اقدرهم على العقوبة) (23). وهكذا وضع الامام الحفاظ على الحياة في اساس دستوره ، وحارب من اجل ذلك بلسانه وبسيفه وهو معتصم بذمته في ذلك حتى استشهد عظيماً ! ولو استوت قدماه من مزلق دهره لغير أشياء كثيرة .

ثانياً : الحرية وينابيعها في دولة الامام .

ان مفهوم الحرية عند الامام علي بن ابي طالب (ع) يستنبط من دستوره العام الذي نرى منه وجوهاً في معظم اقواله وعهوده ووصاياه . فان كلمة الحرية ومشتقاتها جميعاً ، لم يكن لها مدلول في عصر الامام الا ما يقوم منها في معارضة الرق . فالحرية ضد العبودية . والحر ضد العبد او الرق . فهذا علي بن ابي طالب (ع) يتوجه الى كافة الناس ليخبرهم بانهم احرار ، ويجعل الامر مرهوناً بأرادتهم هم ، لا بإرادة الأسياد إذا شاءوا استعبدوا وإذا شاءوا اعتقوا .⁽²⁴⁾ ونلاحظ هنا عمق نظرة الامام الى مفهوم الحرية . فالحرية في نصح هذا ، نابعة من اصولها الطبيعية : من الناس الذين لهم وحدهم الحق في ان يقرروا مصيرهم استناداً الى انهم احراراً حقاً لا رأي في ذلك لمن يريد ان يسلبهم هذه الحرية او (يمنحهم) اياها . ومن عمق هذه النظرة العلوية الى الحرية ، يلاحظ ان الامام يقرر بقوله هذا ان الحرية عمل وجداني خالص ، ملازم للحياة الداخلية التي ترسم بذاتها الخطوط والحدود والمعاني فلا تقسر عليها ، لانها نابعة من الذات ، وهي اذا كانت كذلك فليس لاحد ان يُكرهه الاخر او يجبره في هذا النطاق ، لان عمله هذا يأتي فارغاً من أي معنى ، خالصاً من أي اثر . اما ضمان الحرية للناس لدى الامام ، فيقوم بالدرجة الاولى على العمل . وقد انزل الامام الجسد العامل من الارض منزلة القلب الكريم من الجنة فقال في الطيبين : (قلوبهم في الجنان واجسادهم في العمل) ويقوم نفع العمل بآثابه العامل بما عمل ، واعلاءً منه لشأن الحرية ، والعمل الحر ، اشترط الا يجبر عاملٌ على عمل . فالعمل الذي لا يوافق الرضا الوجداني العميق ، فيه اساءة الى الحرية ثم الى العمل ذاته . يقول :

(ولست ارى ان اجبر أحداً على عمل يكرهه) . ويكتفي للحث على العمل الذي يفيد الجماعة ، وللمحافظة على الحرية الفردية في وقت واحد ، بان يجعل نتيجة العمل من حق العامل وحده ، وبان يحرم من كرهه لغير مبرر مقبول (والنهي لمن عمل دون من كرهه) .⁽²⁵⁾ لما كان مفهوم الحرية عند الامام هو هذا المفهوم الدقيق العميق ، كان لا بد لمعناها من ان تبنى عليه حقوق الانسان . وهذا ما نراه واضحاً كل الوضوح في دستور الامام علي (ع) بين الناس . فهو يعترف للأفراد بحقوقهم في الانتخاب والاعتزال في القول والعمل ، وفي العيش الكريم ، ثم يساوي بينهم جميعاً في الحقوق والواجبات ، ولا يجعل لهذه الحرية حدوداً الا اذا اقتضت مصلحة الجماعة مثل هذه الحدود . وقد عالج هذا المفهوم قولاً وتطبيقاً في اقامة الحقوق العامة . ودعا في اصحابه وأعدائه على السواء . فهذا الامام لم يُكره بعض الناس على مبايعته بل تركهم على خطأهم ، ولماذا يُكرههم ، طالما ان بقاءهم على خطأهم لا يؤذي الجماعة ولا يسيء الى الحقوق العامة ، وطالما انهم اختاروا لانفسهم هذا الطريق راضيين عما يصيبهم فيه من خير او شر (وانتم اعلم بالحلال والحرام ، فأستغنى بما علمتم) . ويقول مخاطباً المغيرة بن شعبة (وقد اذنت لك ان تكون من امرك على ما بدا لك) .⁽²⁶⁾ وشاهدٌ اخر على تحقق حق الحرية في دولة الامام بمفهومها الحديث المتداول في المجتمع الدولي في الوقت الحاضر ومنها اسلوبه في معاملة الخوارج . فقد كان يحسن معاملة من اقام منهم معه . واذا عرف ان احدهم يهجم بالخروج فلا يستكرهه ولا يستبقيه ، ولا يقبل بان يتعرض له احد من اصحابه . ثم انه كان يعطيهم نصيبهم من الفياء اسوة بسائر الناس ، ويفسح لهم المجال بان يتوجهوا حيث يشاؤون .⁽²⁷⁾ فالحرية اساس في التعامل والناس احرار في ما يرون من عمل وقول ، وموالة ومعاودة ، الا ان يعتقدوا على الناس ويفسدوا في الارض فانهم حينذاك غير احرار . ولكي يجعل الامام حرية الفرد في نطاق من حرية الجماعة ومصلحة اهلها قاده النظر الى اكتشاف حقيقة اجتماعية اساسية . وهي ان الناس المرتبطين بالمجتمع ، لا بد لهم من توجيه شعورهم بالحرية توجيهاً معيناً لا يحد من اصول هذه الحرية ، بل يمنع استخدامها بأسلوب بدائي يضر بالآخرين . فحرية الافراد لديه ليست الحرية الرعناء . بل هي مقترنة أيضاً بالشعور بالمسؤولية . ولكي يجعل هذا الشعور بالمسؤولية أمراً لا يتعارض مع الشعور بالحرية الواسعة ، لم يلجأ - كما فعل بعض الفلاسفة والمفكرين الاقدمين - الى التضييق على الناس في معنى الحرية . بل لجأ الى وسيلة هي في نظرنا أجل الوسائل شأناً واعظماً قيمةً وادلها على عمق الاغوار الانسانية والمفاهيم الاجتماعية في شخصية الامام لجأ الى توسيع معنى الحرية في مدارك الناس ، وفي الوقت نفسه لجأ الى توسيع معنى الشعور بالمسؤولية . ومن الشواهد على هذه الوسيلة الرائعة ، امره مع اهل القرية الذين ارادوا ان يحفروا مجرى النهر الذي جف . فطلبوا الى عامله على قريتهم ان يسخرهم في العمل . فأمره الامام بان لا يسخرهم بل يطلب اليهم ان يعملوا في الحفر ويتقاضوا على ذلك اجراً . ثم ان يكون الاجر ، والنهر فيما بعد ، لمن عملوا بملء حريتهم ، ولمن شعروا بأنهم مسؤولين عما عملوه وهم احرار في ان يتأبوا خيراً وفي ألا يتأبوا .⁽²⁸⁾ وكان الامام يحيا منذ بضعة عشر قرناً هذه السمات الكريمة التي صورها العبقري الفرنسي (جان جاك روسو) في القرن الثامن عشر اذ قال (ان ايماننا بالانسان ، وولاءنا للانسانية ، هما اللذان يثيران في طبيعتنا الخيرة اعمق الدوافع لان نجعل من البليد المسخر إنساناً بشرياً نابهاً) لقد ادرك الامام علي بن ابي طالب الحرية باصولها ، فاطلق ادراكه هذا نصاً صريحاً . واقام على هذه الاصول بناءه الجبار في الاخلاق الخاصة والعامة ، وفي علاقات الناس بعضهم ببعض . وعمل بموجباتها مصلحاً ومشرعاً وقائداً وحاكماً وواعظاً . واعطى على احترامه حق الناس في الحرية الواسعة كل يوم دليلاً ، ولكن ضمن نطاق يرسمه مفهوم الحرية نفسه ، وهو الاتساع حرية البعض الى حرية الجماعة . ومن كل ما تقدم من الشواهد يوضح مدى تحقق الحرية كأحد حقوق الجيل الاول من حقوق الانسان في دولة الامام متجسدة بحرية الرأي والعقيدة وحرية العمل وحرية السكن وبمفهوم اوسع مما يطبق الان في المجتمع الدولي للحرية كحق من حقوق الانسان .

ثالثاً : حق الامن والامان في دولة الامام .

حق الامن وفقاً لرؤية الامام علي (ع) هو المعيار الاول والاساس لتقييم حالة الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع ، حيث يقول (شر البلاد بلدٌ لا امن فيه ولا خصب) . بل ان بقية النعم تتلاشى عنده مع وجود حالة الخوف والاضطراب في المجتمع اذ قال : (لا نعمة هنا من الامن) . ويمثل الامن عند الامام بعدة ابعاد لعل اهمها الامن الخارجي والامن الداخلي واخيراً الامن المعنوي . فالامن الداخلي لدى الامام هو ذلك الامن الذي تعمل القوة العسكرية على تحقيقه ، وبذلك فإنه يمتدح هذه القوة بقوله : (فالجند بأذن الله حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن ولا تقوم الرعية الا بهم) . ومن واجبات الحكومة والحاكم ان تؤمن فيه السبل .⁽²⁹⁾ اما الامن الخارجي هو استتباب السلام الذي جعله الامام علي (ع) هدف لسياسة الحكم وحق الشعب اذ يقول :

(لا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك ، الله فيه رضا ، فأن الصلح دعة لجندك وراحة لهمومك وامناً لبلادك) .⁽³⁰⁾

في حين الامن المعنوي والروحي لدى الامام ياخذ جانبه الاول : في السعي لإشاعة مفاهيم وسلوكيات التقوى والهداية ، حيث قال الامام : (فإن جارَ الله آمن وعدوه خائف) . اما الجانب الثاني : فيؤكد على مبدأ التعويض عن الاضرار التي تصيب الانسان نتيجة الهلع والخوف والروع ، ويبدو ذلك واضحاً في ممارسته له عندما ارسله الرسول الكريم محمد (ص) ، لدفع الديه لبعض القتلى من

قبيلة جذيمه من الذين لم يجز قتلهم ، قد قال لهم بعد ان فرغ من اعطاء الاموال لذوي الضحايا(هل تبقى لكم بقية من دم او مال لم يؤد لكم؟ فقالوا لا، فقال : اني اعطيكم مالاً لروعة الخيل - ان الخيل لما وردت عليهم راعت نسائهم وصبيانهم - وقال ، هذه لكم بروعت صبيانكم ونسائكم) .⁽³¹⁾ وهنا يتجسد الامن لدى الامام برضا الناس عن حكوماتهم ولما يسان من حقوقهم ويتوفر من اسباب عيشهم ويشيع بينهم من عدل ويراعي فيهم من حق المساواة . وبهذا وحده يسود الامن بين الناس وتظهر مودتهم لحكوماتهم صاحبة السلطة . وان هذه السلطة لا يقبلها الامام علي (ع) الا ان تكون ممثلة لارادة الشعب او الامة .

المطلب الثاني : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دولة الامام

ان جيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هو جيل حقوق فردية مقترنة بحقوق جماعية مثل حقوق المرأة والطفل،والحق في الضمان الاجتماعي، والحق في الصحة، والحق في التربية والتعليم، اما الحقوق الثقافية بما فيها الحق في المشاركة بحياة المجتمع الثقافية والمساواة في التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. هناك مثل معروف يقول:(الكرامة الاقتصادية تورث الكرامة الاجتماعية) وهذه حقيقة ثابتة لم يتغافل الامام علي (ع) الاهتمام بها لكي لا يكون المؤمنون والاخيار لا يعاب بهم ولا يقدر جانبهم . ومن اجل ذلك نرى التحريض الكبير،والاكيد في المتواتر من روايات اثبتتها التاريخ في دولة الامام في تحصيل الكرامة الاقتصادية. ومن هنا نبقي مع الامام علي (ع) لندخل الى مدرسته ونتعلم منه مفاهيم حركتنا في الحياة، لان الامام في كلماته كلها كان يريد للانسان ان يعيش في وضوح من الرؤيا لكل مفردات حركته في الحياة الاقتصادية والاجتماعية بحيث انه عندما يدخل في أي موقع من المواقع او يخرج منه، فلا بد ان ينطلق من قاعدة ومن مفهوم واضح .

ونتساءل هنا هل الجيل الثاني للحقوق او ما يطلق عليه بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية متوفرة بشروطها في دولة الامام ؟ سوف نجيب على هذا التساؤل من خلال اولاً:حقوق المرأة والطفل في دولة الامام وثانياً:حق الضمان الاجتماعي في دولة الامام وأخيراً سوف نتطرق الى: الحق في التربية والتعليم في دولة الامام .

أولاً : حقوق المرأة والطفل في دولة الامام.

لقد اول الكثير بعض احوال الامام علي (ع) في المرأة تأويلاً شأؤوا به الطرافة فوق ما شأؤوا به ان يبرزوا موقف الامام منها.ألحوا على كلمات له قالها في ظروف كان ابرز ما فيها عداء امرأة معينة له وهو لم يسيء ولم يأمر الا بمعروف ، وفاتهم ان مثل هذه الاقوال الخاضعة لظرف معين بذاته ، والرامية الى ايضاح الاسباب في صراع بين عقليتين مختلفتين كل الاختلاف ، انما قال في بعض الرجال اشد منها واقسى . وهو بذلك لا يعني الرجال قاطبةً وفي كل حالاتهم.كما انه حين اطلق تلك الاقوال في المرأة لم يكن يعني النساء قاطبةً وفي كل حالاتهن . ونحن نسأل من يدعي الاساءة الى المرأة من قبل الامام علي (ع) ان يرفد هنا بكلمة واحدة يسيء بها الامام الى المرأة ولم تكن موجهة الى انسان معين في ظرف معين ، او من وحي هذا الانسان في هذا الظرف . لقد تكلم عن المرأة عندما كانت سبباً في الفتنة ، وتكلم عن الرجل في مثل هذه الحال. فهو بذلك يتكلم عن الفتنة وحسب . اما موقف الامام علي (ع) من المرأة كانسان ، فهو موقفه من الرجل كانسان ، لا فرق في ذلك ولا تمييز ، فالامام يعترف بقيمة المرأة كانسان له كل حقوق الانسان وعليه كل واجباته . اصف الى ذلك ان الامام الذي يعطف على الناس عموماً،والضعفاء منهم خصوصاً،يفرض على الخلق الكريم ان يكون اشد حناناً على المرأة لانها مستضعفة ان لم تكن ضعيفة ، فيقول (وانصروا المظلوم وخذوا فوق يد الظالم المريب واحسنوا الى نسائكم) . (و أمركم بالنهي عن المنكر والاحسان الى نسائكم).وفي خطبة توجه الامام فيها الى موضع الحماية من السامعين،ليثير العزيمة والنخوة في نفس كل مسلم . والامام (ع) يعلم ان من المسلمين من لا يبذل نفسه الا للحفاظ على سمعة امرأة وعلى شرف فتاة ، فاذا هو يعتقد هؤلاء القوم عن القعود دون نصرة التي استباح الغزاة حماها ثم انصرفوا آمينين ، ما نال رجلاً منهم طعنة ولا اريق لهم دم بقوله : (وقد بلغني ان الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والآخرى المعاهدة، فينتزع حجلها، وقلبيها، ورعاثها ثم انصرفوا وافدين، ما نال رجلاً منهم كلمٌ ، ولا اريق لهم دم ، فلو ان امراء مسلماً مات من بعد هذا اسفاً ، ما كان به ملوماً ، بل كان به عندي جديراً) .⁽³²⁾

ومن الصعب تجزأت الصفات والطباع والاخلاق في الامام علي (ع) . فهي متماسكة متفاعلة يكمل بعضها بعضاً ويكون هذا سبباً في ذلك او نتيجة لذلك ، او مرادفاً لاحدهما او كليهما في العلة والنتيجة . فمن قال ما عرفناه من حنان وعطف الامام على المرأة يمكننا الاستنتاج عفويًا وبديهيًا هذا الحنان العميق الذي يربط سعادة الامام بسعادة الطفل ، أي بسعادة الانسانية كلها ، لان الطفل يمثل الانسانية الحقبة . فيقول الامام : (اشعر قلبك الرحمة والمحبة لهم ، واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتم اكلهم ، يفرط بهم الزلل وتعرض لهم العلل ويأتي على ايديهم في العمد والخطأ . فاعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب ان يعطيك الله من عفوه وصفحه فانك فوقهم ووالي الامر عليك فوقك والله فوق من والاك ، وقد استكفك امرهم وابتلاك بهم) .⁽³³⁾ فعلاقة الاب بابنائه لدى الامام تكمن في الحب والعطف وان يلطف بهم واذا ما اراد على معاقبتهم على اخطاء ارتكبوها فلا يتجاوز الحدود ، فلا يكون عليهم كالسبع يريد التهامهم والانتقام منهم بل يكتفي في حدود التأديب . وهذا الحنان يطغي على الامام (ع) فاذا بابناء الاخرين يحظون منه بالعطف الذي يحظى به ابناؤه : (ادب اليتيم بما تأدب به ولدك) . وان يستشعر الجميع روح العدالة الانسانية التي تفوق القوانين الوضعية قيمةً وجمالاً لانها تحمل الدفئ الانساني وتصل الخلق بمنطق القلب لا بمنطق الخضوع لقانون (ليتأس صغيركم بكبيركم ، وليرأف كبيركم بصغيركم) .⁽³⁴⁾ وبهذه النظرة العميقة لاحوال المرأة والطفل ، استطاع الامام ان يسبق مفكري الغرب بعشرات القرون . ثم انه ركز نظرتة هذه على اساس من العدالة ، فاذا كان في المجتمع قوم كالمرأة والطفل اليتيم لا يستطيعون العمل ، فهل يهمل الامام حق هؤلاء في الحياة الكريمة كما تهملهم المجتمعات اليوم، ام انه ينظر اليهم بعين الانسان العادل ، القائم باصول نظرتة على المقاييس الانسانية التي تتبناها المجتمعات العادلة الصحيحة ؟ ان الامام يرى ان العاجز عن العمل - كالطفل واليتيم والمرأة - فعلى الجماعة ان تقوم بحاجاته . عليها انصافه مثل انصاف غيره من الناس وهذا حق للفرد على الجماعة، لا منه ولا عطف ، لا بر ولا احسان ، بل هو واجب مركز ، والمسؤول المباشر عن اقامة هذا الحق الدولة بأشخاص ممثلها . يقول الامام علي (ع) : (فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم . وتعهد اهل اليتيم وذوي الرقة في السن ومن لاحيلة لهم) .⁽³⁵⁾

ويتابع الامام سيره الصاعد الرحب في حقوق الانسان ، فيقرر للمرأة والطفل حقوقاً عديدة تخوم حقوقهما في المعاش، حقوقاً لا يكتمل العيش بكرامته الا بها . ويتجاوز كل نقاط الى الحدود الانسانية البعيدة لا تقف عند عقيدة معينة ولا تنتهي عند تخوم العنصرية الضيقة . وذلك تأكيداً لكرامة الجنس البشري بكافة عناصره ومقوماته المادية والاخلاقية .

ثانياً : الحق في الضمان الاجتماعي في دولة الامام .

هناك دائماً طبقات محكومة في المجتمع بحاجة الى الرعاية الدائمة والاهتمام المستمر . ويتحمل الامام النصيب الاكبر من المسؤولية في رعاية شؤون هؤلاء وهم اصحاب الحاجات والفقراء واليتامى والضعفاء وقد شدد الامام علي (ع) على ذلك حتى ندر ان نجد له كلاماً او وصية او عهداً الا ضمنه هذا المعنى . ولقد ادرك الامام الحقيقة الكبرى في تكوين المجتمع الطبقي فصاغها بقوله (ما جاع فقير الا بما منع به غني) . وقوله (تفقد امور من لا يصل اليك منهم ممن تقتحمه العيون ، وتحقره الرجال ففرغ لأولئك تقتك من اهل الخشية والتواضع فليرفع اليك امورهم ثم اعمل فيهم بالاعذار الى الله يوم تلقاه ، فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم) . وقوله (وتعهده اهل اليتيم وذوي الرقة في السن الشيوخ والعجزة من لا صلة لهم) . وقوله (الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين ، واهل البؤس والذمي - ذوي العاهات - فان هذه الطبقة قانعا ومتعفاً واحفظ الله ما استحفظك حقه فيهم واجعل لهم قسماً من بيت مالك ، وقسماً من ظلات صوافي الاسلام) .⁽³⁶⁾ وان الفقر في دولة الامام كاد ان لا يرى لنفسه مجالاً حتى اذا رأى الامام علي (ع) فقيراً واحداً كان يستغرب ويعتبره ظاهرة غير طبيعية وغير ملائمة مع المجتمع الاسلامي ، ثم يجعل له من بيت مال المسلمين مرتباً يرتزق به مع انه نصراني لكي لا يكون في البلد الاسلامي مظهر واحد للفقر والجوع . ولكي يعرف العالم ، والمسلمين انفسهم ان الامام علي (ع) كان يقضي على الفقر ويرفع مستوى الفقراء لا بالنسبة للمسلمين فحسب ، بل ينفي الفقر عن كل من كان في رعاية الدولة الاسلامية .⁽³⁷⁾ فالمجتمع في نظر الامام هو ذلك المجتمع القائم على اركان العدالة الاجتماعية . فخدمة الانسان ورفع الحاجة وتحطيم الظلم ، هي نقطة الانطلاق في سياسة الامام ، وقد نظر اليه الرسول محمد (ص) مرة وقال له : (يا علي ! ان الله قد زينك باحسن زينة لديه : وحبب اليك حب المستضعفين فجعلك ترضى بهم أتباعاً ويرضون بك إماماً) .⁽³⁸⁾ فلقد رسخ في ضمير وعقل الامام بان الناس في المعاش متساوين . وبان هذه الحقيقة انما هي ضرورة من ضرورات الحياة واسلوب في دفع الفرد الى طريق الحرية ، وعامل في بناء المجتمع بناءً صحيحاً . فاذا هو يجعل المساواة في الحقوق قانوناً ثم يقرر على ضوء هذا القانون ان اهل الحاجة اولى من اهل السابقة في الاسلام بالاموال العامة ، وان الحاجة نفسها تعادل الجهد المبذول والعمل النافع في الاستحقاق وكما يعظم في نظرنا الامام علي (ع) حين يقول لكل من ولاته ، وهو يراقبهم كي لا يقصروا او يهملوا ، وكان ذلك منذ بضعة عشر قرناً : (لا تبين للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ولا رزقاً يأكلونه ، ولا دابة يعملون عليها ... الخ) وقوله : (وليكن نظرك في عمارة الارض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج) .⁽³⁹⁾ ومن كل ما ذكرناه سلفاً ، إذا لم يكن الامام علي (ع) يطلق على هذا الاصل من اصول تدبيره الاجتماعية لفظ (الضمان الاجتماعي) افلا نرى انه سبق الوف المفكرين الغربيين الى ادراك هذه الضرورة الاجتماعية ولا يجعل العمل بها واجباً من واجبات الدولة ، ولا عطفاً من وجوه المحسنين ولا غيباً من سماء الغيورين ، فالضمان الاجتماعي في دولة الامام حماية الانسانية في قمتها ، ولذا فان الامام حيث ينطلق من زاوية انسانية ، يصب هذا الضمان بما توافق الانسانية في اعماق ابعادها الفضيلة وبالتأكيد لم يرى التاريخ قبل دولة الامام ، ولم تسجل الحضارات بعد دولة الامام ، حتى اليوم ضماناً اجتماعياً يعمق الضمان الاجتماعي في دولة الامام . فيقول الامام (ع) : ما كان رسول الله (ص) ينزل من منبره الا قال (من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك ديناً او ضريباً ، فعلي) .⁽⁴⁰⁾ وهذا احد بنود الضمان الاجتماعي في دولة الامام ، ويظهر منه عمق الانسانية في دولة الامام ، وبالعكس تماماً ما تعمله عدة من انظمة العالم المتحضر المتمدن من جعل الضريبة على الارث ، على من مات وترك اموالاً . فلو مات شخص وعليه ديون في وقتنا الحالي فليس على النظام الحاكم (الدولة) من دينه شيء ابداء ، وهذا الامر يساهم في تشتيت المجتمع وتحطيم العلاقات بين الافراد والجماعات ، اذ الدائن لا يملك ضماناً لو اعطى ديناً لفقير معدم . لانه لو مات الفقير فمن الذي سيتكفل ديونه ؟ فمن تراه يفرض المحتاجين والمعوزين ، وبعد هذا فهل هناك ضمان اجتماعي كما في دولة الامام علي بن ابي طالب (ع) ؟

ثالثاً : الحق في التربية والتعليم في دولة الامام .

لا نكاد نرى امماً او نظاماً او دولة او فكراً فتح ابواب العلوم والثقافة كما فتحها الامام ، او ندب اليها كما ندب الامام علي (ع) الى العلم . فكم ندب الامام الى العلم ، وكم قدر من العلماء ، ورفع من شأنهم . فسعى الامام ان يكون الانسان في دولته قد استطاع ان يربي نفسه ويثقها ، لينير طريقه في ظلمات الجهل والتخلف والشبهات وما الى ذلك ، فاذا واجهته الشبهات وضغظت عليه كل غشوات الظلال ، واغشت عيونه عن النظر الى الحق فانه يتحمل عناء كشف هذه الغشاوة ، فيالعلم يمكن للانسان ان يعرف الله ، وبالعلم احدنا يعرف نفسه ، ويعرف الناس من حوله ، وبالعلم يتعرف على ظواهر الكون كلها ، لينفذ اليها من خلال العلم تارة ، ومن خلال التجربة التي يتحرك العلم في كل مواقعها تارة اخرى ، فيستطيع ان يفهم الكون وظواهره . وقد ركز الامام علي (ع) على مصدرين للمعرفة احدهما التأمل العقلي والثاني ، التجربة فيقول الامام (ومن التوفيق حفظ التجربة) في إشارة الى حفظ التجربة الخاصة وتجربة الآخرين ، واستحضارها يعد من علامات التوفيق والنجاح ، لقد قال الامام (في تقلب الاحوال علم جواهر الرجال) وفي كتاب له الى ابي موسى الاشعري قال (فان الشقي من حرم نفع ما اوتي من العقل والتجربة) . وقوله : (اشرف الاشياء العلم ، والله تعالى عالم يحب كل عالم) . وقوله (لا حسب كالتواضع ولا شرف كالعلم ولا قرين كحسن الخلق) .⁽⁴¹⁾ آمن الامام علي (ع) بثورية الحياة ايماناً اشبه بالمعرفة ، او قل هو المعرفة فترتب عليه ايمان عظيم بان الاحياء يستطيعون ان يصلحوا انفسهم وذلك بان يمشوا قوانين الحياة . وان ثورية الحياة عند الامام الصق مزايا الحياة واعظمتها دلالة على امكاناتها العظيمة . وهي تستلزم من المؤمنين ان يعملوا بها على اساس من الثقة المطلقة بالتطور المحتوم ، وان يستخدموا الدليل والبرهان في زجر المحافظين عن كل تصرف يتوهم اصحابه انهم يستطيعوا الوقوف في وجه الحياة الثائرة المتطورة بثورتها ، بهذه الثقة وبهذا الايمان قال الامام (فانك اول ما خلقت جاهلاً ثم علمت وما اكثر ما تجهل من الامر ، ويتحير فيه رايك ، ويظل فيه بصرك ، ثم تبصره بعد ذلك) . وقال (تعلموا العلم وان لم تتالوا به حظاً فلان يذم الزمان لكم احسن من ان يذم بكم) . وقوله (ما من حركة الا وانت محتاج فيها الى معرفة) وقوله (لا كنز انفع من العلم ، ولا عز ارفع من الحلم) وقوله (ليس الخير ان يكثر مالك وولدك ، ولكن الخير ان يكثر علمك) . وفي اقوال الامام اعترافه بان الحياة متطورة ، وان التعلم انما هو الانتفاع بما تخرن الحياة من عبقريتها في صدور ابنائها . وفيه ايمان

بالقابلية الانسانية العظيمة للتقدم. وما دعوته الحارة الى المعرفة التي تكشف كل يوم عن جديد ، الا دليل عن الايمان بثورية الحياة الخيرة وامكانات الاحياء . فالمعرفة لديه كشفٌ وفتحٌ لا يهدان . وهو بهذا الايمان وهذه الثقة يخاطب ابناء زمانه يقول (لا تقسروا اولادكم على اخلاقكم، فانهم مخلوقون بزمان غير زمانكم). فلولا تفاؤله العظيم بان الحياة في تطور، لما اطلق هذا القول الذي يوجز علمه بثورية الحياة ويوجز تفاؤله بإمكانات الانسان المتطور مع الحياة ، كما يوجز روح التربية الصحيحة، ويخلص كل جيل من الناس من اغلال العرف والعادة التي ارتضاها لنفسه جيل سابق . وفي تقدير الإمام (ع) للعلماء أقوال مأثورة وخالدة منها قوله (اذا جلست الى عالم فكن الى ان تسمع احرص منك الى ان تقول). و(الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك). (العالم حي وان كان ميتاً ، والجاهل ميت وان كان حياً). (ياحلمة العلم أتحملونه ؟ فإنما العلم لمن عُلِمَ ثم عمل بما عُلِمَ ووافق عَمَلُهُ عَمَلُهُ). (ان العالم بغير علمه كالجاهل الحائر الذي لا يستفيق من جهله، بل الحجة عليه اعظم) .⁽⁴³⁾ فاذا امعنا النظر في هذه العبارات، ادركنا انها اصول عميقة في بناء كل مجتمع صحيح تحفظ فيه حقوق العلم والعلماء ، وتراعي فيه مكانتهم في اروع معانيها ووسعها . والناس لدى الامام ، ان لم يكونوا علماء فهم اموات ، والاموات لاحق لهم في الحياة ، فالحياة ينسجم معها الاحياء ولا ينسجم معها الاموات ، لان كل شيء ينسجم مع مجانسه ، وفي قول له من اروع التعبير عن ذلك (الناس اموات واهل العلم احياء) .⁽⁴⁴⁾

الاجبار العام في التعليم والثقافة الشامل لكل رجل وامرأة عديم الوجود في غير دولة الامام ، فهو من مختصات الامام ان يبلغ بالحث على الثقافة حداً يربطها باوثق الروابط بالسماء ، فهو فريضة ، وواجب شرعي الهي ، ثم انه لا يختص بالف قيد ، والف شرط ، من التحديدات بالعمر ، او الجنسية ، او المهنة ، او ما شاكل ذلك مما تتوفر في التعليمات الاجبارية في عالم اليوم . انه واجب على كل مسلم شاباً ، وشيخاً، ومن مختلف الجنسيات والالوان ، واللغات ، والقوميات ، والاقليات ... الخ . وهو واجب على كل امرأة مسلمة كذلك واقوال الامام بالتحريض على الثقافة والامر بالعلم والاستزادة منه كثير... كثير لا مجال في ذكرها هنا في هذا العرض المبني على الاختصار.

الخاتمة

بعد ان الممنا بنظرية حقوق الانسان في دولة الامام (ع) عبر خطبه ورسائله ، ومن خلال اطلعنا لممارسات الامام علي(ع) اثناء تطبيق حقوق الانسان وموقفه وهو يخوض غمار اصعب فترة من فترات التاريخ الاسلامي اتسم بالصراع والتنافس المحموم على السلطة ، وكان الامام وفيماً لمبادئ حقوق الانسان التي اعلن عنها قبل استلام الخلافة . فكان موقفه من حقوق الانسان بأجياله المختلفة ينم عن حكمة بالغة واينار للمصلحة العامة ، وانه لم يكن يرغب بالسلطة الا اذا تمكن من تحقيق اهدافه في الحياة ، فقد كان الامام علي (ع) رجل اهداف وليس رجل مصالح وكان همه الاول هو بلوغ تحقيق اهدافه ولم يكن الامام يتحرك ضمن دائرة الظرف الراهن فقط ، بل كانت حركته تنطلق من دائرة اوسع بكثير من دائرة المواقف المعاصرة له . فالامام علي (ع) بكونه اماماً لم يكن لعصر معين بل كان لكل العصور ، فكان يتحرك في افق الحاضر والمستقبل معاً ، وكان يريد ان يسجل بحركته مبادئ حقوق الانسان في كل خطوة وفي كل موقف لتاتي الاجيال من بعده فتسلك خطاه وتقتدي به ، وقليل جداً من العظماء هم الذين عاشوا هذه المبادئ، واقاموا عليها مذاهب فكرية واجتماعية متماسكة خرجوا بها من نطاق الافكار المستقلة بعضها عن بعض الى اقامة البناء المنظم الواحد ذي القواعد والاركان ، وقد كان للامام علي (ع) في تاريخ حقوق الانسان شأن واراؤه فيها تتصل اتصالاً كبيراً بالاسلام يومذاك وهي تدور على محور من رفع الاستبداد والقضاء على التفاوت الطبقي بين الناس . ومن خلال عرضنا لموقف الامام علي (ع) من قضايا المجتمع ، ادركنا ان الامام ساعي الى تركيز العدالة الاجتماعية بارائه وادبه وحكومته وسياسته . وسعى الامام الى تحقيق فكرة العدالة الاجتماعية في دولته على اساس من حقوق الانسان التي لا بد لها ان تنهي الفروق الهائلة بين الطبقات التي يتختم ثريها واميرها ويتضور فقيرها و صغيرها فكان صوته في معركة العدالة الاجتماعية هذه ابداً ، ودفاعه عن حقوق الانسان عظيماً ابداً ، شديداً لا هوادة فيه ولا لين، كان في حكومته المثل الاعلى للحاكم الواعي لحقوق الانسان في تلك الحقبة من تاريخ البشر العامل على تنفيذ منطوقها بكافة ما لديه من وسائل . ولم يكن في ذهن الامام اوضح من واقع المجتمع في زمانه كيف يكون وعلى أي اساس من الغبن الاجتماعي يقوم . ثم كيف يجب ان يكون والى أي مدى ياذن الزمان بتطويره . ولم يكن في ارادة الامام على مافيها من الدوافع الى الخير ما يشغلها اكثر مما يشغلها السعي الى هذا التطوير . ولم يكن في المغريات ما يجنح بهذه الارادة عن هذا السعي، ولها في المؤامرات ما يكبت فيها قوة الانطلاق الى العمل والاجادة فيه فليس هناك ما هو احب على قلب الامام من ان يقيم حقاً ويزهق باطلاً على اساس لا يتزعزع من رايه في الحق والباطل وموضوعاتهما وكان صدقه في التفكير والشعور ، ثم اخلاصه في تطبيق ما يفكر به ويشعر . وجسد الامام علي (ع) حقوق الانسان باجيالها الثلاث المتعارف عليها دولياً في الوقت الحاضر بشكل يسمو ويلغو على ماجاءت به في اعلان حقوق الانسان وفي الصكوك والعهود الدولية(العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية)، فقد جهد الامام الى ايجاد اصول في بناء مجتمع تحفظ فيه حقوق الانسان، وتراعي فيه الحرية الانسانية باروع معانيها ووسعها، وهذه الاصول التي اوجدها الامام تقوم عليها النظريات الاشتراكية الحديثة ولا تخالفها في شيء .

الهوامش

- (1) ينظر : حسين جميل - حقوق الانسان في الوطن العربي سلسلة الثقافة القومية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت- 1986 - ص 19 .
- (2) ينظر : د. جميل الشراوي - دروس في اصول القانون - ط2 - دار النهضة القاهرة - 1984 - ص 82 .
- (3) ينظر : د. ابراهيم محمد العناني - القانون الدولي الانساني - ج 1 (النظرية العامة لحقوق الانسان) - القاهرة - 1980 - ص 17 ، د. محمد حسام لطفي - المدخل لدراسة القانون في ضوء اداء الفقه واحكام القضاء - ط2 - القاهرة - 1990 - ص 14 .
- (4) ينظر : د. عبد المنعم فرج الصدة - مبادئ القانون - دار النهضة - بيروت - 1972 - ص 176 . ، د. محمد فتحي عثمان - حقوق الانسان بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي - دار الشرق - ط1 - القاهرة - 1982 - ص 292 .
- (5) ينظر : د. صفاء الدين محمد عبد الحكيم الصافي - حق الانسان في التنمية الاقتصادية وحياته دولياً - منشورات الحلبي الحقوقية - ط1 - بيروت - 2005 - ص 30 .
- (6) ينظر : Elaine Pageis - The Roots and origins of human rights in human Dignity-Allice h.Henkin.Aspen in statute for human Dignity studies- New York-1979-P1-7 .
- د.وحيد رأفت-القانون الدولي وحقوق الانسان-المجلة المصرية للقانون الدولي-مجلد22-1977-ص17-16 .
- (7) ينظر : حسين جميل - المصدر السابق - ص 24 ومابعدها . ، د.محمد عمارة - الاسلام وحقوق الانسان (ضرورات لاحقوق) - سلسلة عالم المعرفة - العدد 89 - الكويت - 1985 - ص 13 وما بعدها .
- (8) ينظر : جعفر السبحاني - معالم الحكومة الاسلامية - منشورات مكتبة الامام امير المؤمنين - اصبهان - 1401 هـ - ص 35-36 .
- (9) سورة الانعام - الآية (151) .
- (10) ينظر : د. سعيد محمد احمد باناجة - الاعلان العالمي لحقوق الانسان وموقف التشريع الاسلامي منها - ط1 - مؤسسة الرسالة - بيروت - 1985 - ص 43 وما بعدها .

- (11) ينظر : محمد باقر الصدر - اقتصادنا - دار التعارف للمطبوعات - بيروت - 1982 - ص 282 .
 (12) سورة الحجرات-الاية(10).
 (13) ينظر: حسين جميل- المصدر السابق - ص 77 .
 (14) ينظر: حسين جميل - المصدر السابق - ص 77-78.
 (15) ينظر: محمد حسين الرضوي ومصطفى الاسكندري-اسس النظام السياسي عند الامامية-دار فـنك-قم-1386هـ-ص220-222.
 (16) ينظر : جورج جرداق-روائع نهج البلاغة-مؤسسة معارف الفقه الاسلامي- ط3- قم-2005-ص121-222.
 (17) ينظر : اية الله العظمى محمد حسين فضل الله - علي ميزان الحق - دار الملاك - ط3 - قم - 2003 - ص 121 - 222 .
 (18) ينظر : اية الله العظمى محمد حسين فضل الله - المصدر السابق - ص 107-109 .
 (19) ينظر : جورج جرداق - روائع نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 148-234 .
 (20) ينظر : جورج جرداق - علي وحقوق الانسان - دار مكتبة صمصعة - ط1 - ج 1 - جد حفص ، مملكة البحرين - 2003-ص75 - 86 .
 (21) ينظر : محسن الموسوي - دولة الامام علي (ع) - دار البيان العربي - ط1 - بيروت - 1993 - ص 177 - 190 .
 (22) ينظر : حسين جميل - المصدر السابق - ص 27 .
 (23) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق ص 209 .
 (24) ينظر : اية الله العظمى السيد محمد حسين فضل الله - المصدر السابق - ص 137 .
 (25) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق ص 84 .
 (26) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 326 .
 (27) ينظر اية الله العظمى السيد محمد حسين فضل الله - المصدر السابق - ص 191 .
 (28) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 341 - ص 347 .
 (29) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 226 - ص 228 .
 (30) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 235 .
 (31) ينظر : اية الله العظمى السيد محمد حسين فضل الله - المصدر السابق - ص 128 - 133 .
 (32) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 30 .
 (33) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 226-227 .
 (34) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 214-217 .
 (35) ينظر : اية الله العظمى السيد محمد حسين فضل الله - المصدر السابق - ص 152-153 .
 (36) ينظر : محسن الموسوي - المصدر السابق - ص 232 .
 (37) ينظر : السيد صادق الشيرازي - السياسية من واقع الاسلام - دار العلوم - والامين - ط3 - بيروت - 200 - ص 203 .
 (38) ينظر : جورج جرداق - علي وحقوق الانسان - المصدر السابق - ص 137 .
 (39) ينظر : جورج جرداق - علي وحقوق الانسان - المصدر السابق - ص 203 .
 (40) ينظر : السيد صادق الشيرازي - المصدر السابق - ص 247 .
 (41) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 228 .
 (42) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 229 .
 (43) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 230-231 .
 (44) ينظر : جورج جرداق - نهج البلاغة - المصدر السابق - ص 230 .

المصادر

- القرآن الكريم

- 1- د. ابراهيم محمد العناني - القانون الدولي الانساني - ج 1 (النظرية العامة لحقوق الانسان) - القاهرة - 1980 .
 2- جعفر السبحاني- معالم الحكومة الاسلامية- منشورات مكتبة الدمام امير المؤمنين- صبهان - 1401 هـ .
 3- د. جميل الشرفاي - دروس في اصول القانون - ط2 - دار النهضة القاهرة - 1984 .
 4- جورج جرداق - روائع نهج البلاغة - مؤسسة معارف الفقه الاسلامي - ط3 - قم - 2005 .
 5- جورج جرداق - علي وحقوق الانسان - دار ومكتبة صمصعة - ط1 ج 1 - جد حفص ، مملكة البحرين - 2003 .
 6- حسين جميل - حقوق الانسان في الوطن العربي - سلسلة الثقافة القومية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - 1986 .
 7- د. صفاء الدين محمد عبد الكريم الصافي - حق الانسان في التنمية الاقتصادية و حمايته دوليا" - منشورات الحلبي - الحقوقية - ط1 - بيروت - 2005 .
 8- د. سعيد محمد احمد باناجا - الاعلان العالمي - لحقوق الانسان وموقف التشريع الاسلامي منها - ط1 - مؤسسة الرسالة - بيروت - 1985 .
 9- السيد صادق الشيرازي - السياسة من واقع الاسلام - دار العلوم والامين- ط3 - بيروت - 2000 .
 10- د. عبد المنعم فرج الصدة - مبادئ القانون - دار النهضة - بيروت - 1972 .
 11- محسن الموسوي - دولة الامام علي (ع) - دار البيان العربي - ط3 - بيروت - 1993 .
 12- محمد باقر الصدر - اقتصادنا - دار التعارف للمطبوعات - بيروت - 1982 .
 13- د. محمد حسام لطفى - المدخل لدراسة القانون في ضوء اراء الفقه واحكام القضاء - ط2 - القاهرة - 1990 .
 14- د. محمد فتحي عثمان - حقوق الانسان بين الشريعة الاسلامية والفكر الغربي - دار الشروق - ط1 - القاهرة - 1982 .
 15- د. محمد عمارة - الاسلام وحقوق الانسان (ضرورات لا حقوق) - سلسلة عالم المعرفة - العدد 89 - الكويت - 1985 .
 16- محمد حسين الرضوي ومصطفى الاسكندري - اسس النظام السياسي عند الامامية - دار فنك - قم - 1386 .
 17- اية الله العظمى السيد محمد حسين فضل الله - علي ميزان الحق - دار الملاك - ط3 - قم - 2003 .

Elain pageis - The Roots and origins of human rights , in human dignity . Allice H.Henkin . Aspen Institute for Human Dignity studies - New York - 18 - 1979 .